

مِثْرُ نَبَأِ الْفِعَالِ

لمؤلف مجهول

عن النسخة التي صححها وعلّق عليها الشيخ

أحمد بن عمر الكازمي

وعنى به ونسقه أبو محمد

فضل بن محمد

(عِلْمُ الصَّرْفِ : وَغَايَتُهُ : غَايَةُ الْجَدْوَى ، حَيْثُ تَحْتَاجُ
إِلَيْهِ جَمِيعُ الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ ، كَعِلْمِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ
وَالْفِقْهِ ؛ وَلِذَا قِيلَ : إِنَّ الصَّرْفَ أُمَّ الْعُلُومِ وَالنَّحْوِ
أَبُوهَا) اهـ ، (أَبْجَدُ الْعُلُومِ) لِلْأَمِيرِ (صِدِّيقِ حَسَنِ خَانَ)

رَحِمَهُ اللَّهُ ص : (٤٢٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَبِهِ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ

ضَبْطُ عُنْوَانِ الْمَتْنِ :

هَذَا الْمَتْنُ يُعْرَفُ بِـ (بِنَاءِ الْأَفْعَالِ) وَبِـ (الْبِنَاءِ) اخْتِصَارًا وَهُوَ أَشْهُرُ ، وَالْأَوَّلُ مُطَابِقٌ لِمَوْضُوعِهِ فَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ غَيْرَ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَضْرِيْفِ الْأَفْعَالِ .

مُصَنَّفُهُ :

وَلَا يُعْرَفُ مُؤَلَّفُهُ فَهُوَ مَجْهُولُ النَّسَبِ عَلَى الصَّحِيحِ .

وَقَدْ اشْتَهَرَ عِنْدَ بَعْضِ الْمُعَاصِرِينَ أَنَّ مُؤَلَّفَهُ يُسَمَّى : (الدَّنْقَزِي) - كَمَا فِي مَعْجَمِ الْمُؤَلَّفِينَ (١ / ٨٣١) - لَكِنَّ ذَلِكَ يَفْتَقِرُ إِلَى تَوْثِيقٍ إِمَّا بِالْإِطْلَاعِ عَلَى مَخْطُوطَتِهِ أَوْ نِسْبَةِ أَهْلِ الْخِبْرَةِ بِهَذَا الشَّانِ إِلَيْهِ ، وَلَمْ يَقَعْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ - حَسَبَ مَا أُطْلِعْتُ عَلَيْهِ - فَلَمْ يُعْرَفْ إِلَّا مَطْبُوعًا وَلَا يُدْرَى أَصْلُهُ أَيْنَ هُوَ ، وَلَيْسَ لِلدَّنْقَزِيِّ - وَفِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ : (الدَّنْقَزِي) ! وَذَكَرَ أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَّ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الثَّاسِعِ - ذَكَرَ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ وَلَا فِي كُتُبِ تَأْرِيخِ الْفُنُونِ وَالْمُؤَلَّفَاتِ وَالْمُؤَلَّفِينَ إِلَّا إِشَارَةً (كِحَالَةٍ) وَلَمْ يُحَلِّ إِلَى أَيِّ مَصْدَرٍ ، فَفِي هَذِهِ النَّسْبَةِ نَظَرٌ ، بَلْ فِي إِثْبَاتِ هَذَا الْاسْمِ تَوْقُفٌ .

وَيُنْسَبُ كَذَلِكَ إِلَى : (الزَّنْجَانِي) وَهُوَ عَزُّ الدِّينِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّنْجَانِي (ت ٦٥٥) وَهُوَ وَهْمٌ أَيْضًا ، وَسَبَبُهُ - كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَازِمِيُّ فِي اسْتِهْلَالِ شَرْحِهِ - : أَنَّهُ طُبِعَ فِي مَجْمُوعٍ وَاحِدٍ مَعَ كِتَابِ الزَّنْجَانِي (التَّصْرِيْفُ الْعَزِّي) نِسْبَةً إِلَى اسْمِهِ (عَزُّ الدِّينِ) فَسَبَبَ هَذَا الْخَلْطَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَبَيْنُ مِنْ هَذَا غَلْطًا قَوْلَ بَعْضِهِمْ : مَتْنُ الْبِنَاءِ لِلْعَزِّي !

وَقَدْ نَسَبَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَاسِمٍ فِي كِتَابِهِ : (الدَّلِيلُ إِلَى الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ) ص : (٥٥٩) إِلَى : أَحْمَدَ رُشْدِي بْنِ مُحَمَّدِ الْقَرَهْ أَعَاجِي (ت ١٢٥١) وَسَمَّاهُ بِـ (الْبِنَاءِ وَالْأَسَاسِ) ،

وهذا وهمٌ ، والصَّوابُ : أنَّ القره أعاजी شرح متن البناء في مُصنَّفِ سَمَاهُ بـ (الأساسِ في شرح البناءِ) كما يأتي إن شاء الله تعالى .

والعجيبُ أنَّ الشَّيخَ حَفِظَهُ اللهُ تعالى ذَكَرَ في شُروحِ (البناءِ) : شَرَحَ الكَفَوِيَّ - الآتي ذَكَرَهُ إن شاء اللهُ تعالى - ، والكَفَوِيَّ مُتَقَدِّمٌ عَلَى (القره أعاजी) بِنَحْوِ قَرْنٍ مِنَ الزَّمانِ !
وَبَعْضُهُمْ يَذْكَرُهُ غُفْلًا دُونَ نِسْبَةِ كِصاحِبِ (كَشْفِ الظُّنونِ) وَحَسْبُكَ بِهِ ، فَهَذَا الاضْطِرَابُ يُعَزِّزُ ما ذَكَرْتُهُ أَوَّلًا .

وَجَهالَةٌ مُؤَلَّفِهِ لا تُضُرُّ - كما قالَ الشَّيخُ الحازِمِيُّ في شَرِحِهِ - ؛ (لِأنَّهُ إذا نَظَرَ أَهلُ العِلْمِ في الكِتابِ وشَهِدُوا بِصَلاحِيَّتِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ما يُخالِفُ أَصُولَ العِلْمِ وَأَصُولَ الفَنِّ الَّذِي وُضِعَ لَهُ فلا يُنْقِصُ مِنْ قِيَمَتِهِ جَهالَةٌ مُؤَلَّفِهِ) ، بل لَعَلَّ ذلِكَ أَدعى إلى الإِخْلاصِ وأحرى بِالقَبُولِ فَإِنَّ اللهُ تعالى يُحِبُّ الأتقياءَ الأَخْفاءَ .

ولا يَبْعُدُ أن تَكُونَ الحالُ بِضِدِّ هَذَا : فَتَكُونَ جَهالَةٌ المُؤَلَّفِ عِقابًا لَهُ قَطْعًا لِلذِّكْرِ الحَسَنِ ؛ لِعدمِ أَهليَّتِهِ واللهُ عليمٌ بِذاتِ الصُّدورِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ في سَبيلِهِ ، أو صِيانَةً لِلخَلْقِ عَنِ الاغْتِرابِ بِهِ إن كانَ مِنْ أَهلِ الزَّيغِ والانْجِرافِ أو حَصَلَ لَهُ بَعْدُ أو خَلَطَ عَمَلًا صالِحًا وأخَرَ سَيِّئًا - كما يُرى في كَثِيرٍ مِنَ المِصنِّفِينَ - .

وإن كانَ في المِصنِّفِ ما يُجْتاجُ إلى التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ بَيِّنَ ذلِكَ أَهلُ العِلْمِ : إذا كانَ يُطْرَحُ لِكَثْرَةِ الخَبِثِ وغَلَبَةِ الإِثْمِ على النِّفَعِ ، أو يُسْتَفادُ مِنْهُ على تَحْفُظٍ وَتَيَقُّظٍ ، أو كانَ مِمَّا يُشَدُّ عَلَيْهِ باليَدِينِ لا لِعِصْمَةٍ وَلَكِنْ لِأنَّهُ قَدْ (كَفَى المِرءُ نُبلاً أن تُعدَّ مَعايِبُهُ) .

طَبَعَاتُهُ :

وقَدْ طُبِعَ طَبَعَاتٍ كَثِيرَةٌ مُفْرَدًا وَضَمَنَ مجاميعَ عَديدةٍ ، منذُ عامِ ١٢٦٢ ولا زالَ يُطْبَعُ إلى يَومِنَا هَذَا ، ولا جَدوى في اسْتِقصائِها لِأنَّ الغَرَضَ مِنْ مَعْرِفَةِ الطَّبَعَاتِ الوُصُولُ لِأصحِّ نُسْخِ المَتَنِ وَهَذَا حاصِلٌ - إن شاء اللهُ تعالى - بِالنُّسخَةِ الَّتِي أَقَدَّمُها مِنْ تَصْحيحِ وَتَدقيقِ الشَّيخِ أَحْمَدَ ابنِ

عُمَرَ الْحَازِمِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى^(١) ، وَأَمَّا التَّارِيخُ فَلَيْسَ هَذَا مَحَلَّهُ .

مِنْ شُرُوحِ هَذَا الْمَتْنِ :

١ - (مَانِحُ الْغَنَاءِ وَمُزِيلُ الْعَنَاءِ عَنْ كِتَابِ الْبِنَاءِ) : لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلُسِيِّ ، شَرَحَ مَمْزُوجًا - أَيَّ بِالْمَتْنِ - فَرَعَ مِنْهُ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ١٠٣٨ كَمَا فِي (كَشْفِ الظُّنُونِ ١ / ٢٥٥) .

٢ - (شَرَحُ الْبِنَاءِ) : لِمَحَمَّدِ بْنِ حَمِيدِ الْكَفَوِيِّ (ت : ١١٦٨) ، انظُرْ (الْأَعْلَامُ ٦ / ١١١) ، وَشَرَحَهُ مَطْبُوعٌ سَنَةَ ١٢٩٣ فِي الْمَطْبَعَةِ الْوَهَبِيَّةِ بِمِصْرَ - ، وَطَبَعَهُ أُخْرَى سَنَةَ ١٣١٢ فِي مَطْبَعَةِ الشَّرْكَةِ الصَّحَافِيَّةِ الْعُثْمَانِيَّةِ فِي تُرْكِيَا ، انظُرْ (الدَّلِيلُ إِلَى الْمَتُونِ الْعِلْمِيَّةِ ص : ٥٥٩) .

٣ - (الْأَسَاسُ فِي شَرَحِ الْبِنَاءِ) : لِأَحْمَدَ رُشْدِي بْنِ مُحَمَّدَ الْقَرَهْ أَعَاجِي (ت : ١٢٥١) ، انظُرْ : (هِدْيَةُ الْعَارِفِينَ ١ / ١٨٦) .

فَائِدَةٌ : يُخْطِئُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي ضَبْطِ اسْمِ (قَرَهْ أَعَاجِي) وَمِثْلُهُ (قَرَهْ دَاغِي) وَنَحْوَهُمَا مِنْ الْأَسْمَاءِ ، فَيَقُولُونَ : (الْقُرَّةُ أَعَاجِي) وَ (الْقُرَّةُ دَاغِي) ! ، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا بِقَافٍ وَرَاءَ مَفْتُوْحَتَيْنِ مُخَفَّفَتَيْنِ بَعْدَهُمَا هَاءٌ سَاكِنَةٌ ، وَهِيَ أَسْمَاءٌ أَعْجَمِيَّةٌ مُحْكِيَّةٌ - كُرْدِيَّةٌ عَلَى غَالِبِ الظَّنِّ - وَهُمْ يُسْقِطُونَ الْهَاءَ فِي النَّطْقِ فَيَقُولُونَ : (قَرَدَاغِي) وَنَحْوَهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) النُّسْخَةُ الْمَطْبُوعَةُ ضِمْنَ (الْمَجْمُوعِ الْكَبِيرِ مِنَ الْمُتُونِ) الْمَشْهُورِ الْمَطْبُوعِ قَدِيمًا فِي مِصْرَ ، ثُمَّ نَسَرْتُهُ بَعْضَ الدُّوَرِ التَّجَارِيَّةِ كِدَارِ الْفِكْرِ وَالْمَكْتَبَةِ الْعَضْرِيَّةِ بِبَيْرُوتَ - أَوْ صَوَّرْتُهُ كَعَادَتِهَا دُونَ إِشَارَةٍ إِلَى الْأَصْلِ ! - ، لَا بَأْسَ بِهَا وَإِنْ كَانَ فِيهَا أخطاءٌ طِبَاعِيَّةٌ وَسَقَطٌ وَصَلَّ فِي مَوْضِعٍ إِلَى نَحْوِ السَّطْرِ ، فَيَنْبَغِي الْأَخْتِيَاطُ فِي الْأَعْتِمَادِ عَلَيْهَا . وَلِلْتَنْبِيهِ : فَهَذَا الْمَجْمُوعُ مُنْتَشَرٌ بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مَعَ أَنَّهُ مَشْحُونٌ بِالْمُتُونِ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْكَلَامِيَّةِ وَالْمَدَائِحِ الصُّوفِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُتُونِ الَّتِي هِيَ مِنَ التَّرَفِ الَّذِي لَا يَنْتَفِعُ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ الْجَادُّ فَلَا أَنْصَحُ بِاقتِنَائِهِ إِلَّا مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْتَقِي مِنْهُ بَعْضَ الْمُتُونِ النَّافِعَةِ ثُمَّ يَتَخَلَّصَ مِنَ الْبَاقِي .

وَأَشِيرُ إِلَى أَنَّ النُّسْخَةَ الَّتِي ضَبَطْتُهَا وَعَلَّقْتُ عَلَيْهَا الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى - وَهِيَ فِي مَوْضِعِهِ - لَمْ تَسْلَمْ مِنْ بَعْضِ الْأَخْطَاءِ الطَّبَاعِيَّةِ الشَّكْلِيَّةِ لِاسْتِثْنَاءِ وَضْعِ كَثِيرٍ مِنَ الْحَرَكَاتِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَهَذَا يُعْتَبَرُ خَطَأً وَاحِدًا وَإِنَّمَا كَثُرَ لِتَكَرُّرِهِ ، وَأَمَّا الْأَخْطَاءُ الْمُؤَثَّرَةُ فَقَلِيلَةٌ ، فَأَصْلَحْتُ ذَلِكَ ، وَاعْتَنَيْتُ بِعِلَامَاتِ التَّرْقِيمِ ، وَنَسِيتُ الْكِتَابَةَ ، وَأُذِرْتُ تَعْلِيقاتِ الشَّيْخِ - الَّتِي فِي النُّسْخَةِ وَكَذَلِكَ بَعْضَ التَّنْبِيهَاتِ الْمَهْمَةِ مِنْ شَرَحِهِ الصَّوْتِيِّ - فِي الْحَاشِيَةِ مَصَدَّرًا بِاسْمِهِ ، فَمَا خَلَا مِنْ اسْمِهِ وَمَا كَانَ بَعْدَ (اهـ) بَعْدَ تَعْلِيْقِهِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِي - مِنْ مَصَادِرٍ أُخْرَى مُبَيَّنَّةٍ فِي مَوَاضِعِهَا - .

٤ - (تلخيص الأساس في شرح البناء) : لعلي بن عثمان الآقشهري (ت : ١٢٨٥) ، انظر :
(هدية العارفين ١ / ٧٧٦) .

ولعله تلخيص لكتاب أحمد رشدي والله أعلم .

٥ - (تعليقات على البناء) : لأحمد جودت بن إسماعيل بن علي بن أحمد آغا ، وزير تركي ،
توفي في القسطنطينية في ذي الحجة سنة ١٣١٢ ، والكتاب مطبوع بالأستانة سنة ١٢٩٤ .
انظر (معجم المطبوعات لسركيس ١ / ٧٢٠-٧٢١) وعنه في (معجم المؤلفين ١ / ١١٦) .

٦ - (فتح الغناء في شرح البناء) : لمحمود فوزي الحاج ، طبع بالقسطنطينية سنة ١٣٠٧ ،
انظر (معجم المؤلفين ج ٣ ص ٨٢٥) .

٧ - (مدخل الإخوان عن كتاب بناء الأفعال) : لإصالح بن عبد العظيم الجاوي ، فرغ من
تأليفه سنة ١٣١٠ ، وهو مطبوع ، انظر : (معجم المؤلفين ١ / ٨٣١) .

تذييل وتتمة لهذا المتن :

ولحسنين بن أحمد الشهير بزيني زاده رسالة ذكر فيها ما بقي من أبواب التصريف وهي ستة
أبواب زادها على الخمسة والثلاثين باباً التي ذكرها صاحب البناء (كذا في معجم المطبوعات
لسركيس) .

نظمه :

(نيل المني في نظم قواعد البناء) : لعبد الله بن حسن الفارسي ، وشرحه بشرح سماه : (مزيل
العنا عن قارئ نيل المني في نظم قواعد البناء) ، طبع سنة ١٣٤١ في مطبعة دار إحياء الكتب
العربية بمصر . انظر (الدليل إلى المتون العلمية ص : ٥٦٠) .

فائدة :

واضع علم الصرف هو : معاذ بن مسلم الهراء النحوي (ت ١٨٧) ، انظر : بغية الوعاة في
طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي رحمه الله (٢ / ٢٩٠) ، وقيل إن واضعه معاذ بن جبل
رضي الله عنه ، قال السيوطي (٢ / ٢٩١) : (وهو خطأ بلاشك) اهـ .

وَأَوَّلُ مَنْ دَوَّنَهُ مُسْتَقْبَلًا : السَّازِرِيُّ أَبُو عُثْمَانَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَصْرِيِّ (ت : ٢٤٨) فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِـ (التَّصْرِيفِ) ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مُنْدَرِجًا فِي عِلْمِ النَّحْوِ ، انظُرْ (كَشْفَ الظُّنُونِ ١ / ٤١٢) وَ (أَبْجَدَ الْعُلُومِ لِلْأَمِيرِ صِدِّيقِ حَسَنِ ٤٢٩) .

وَتَرْجُمَتُهُ فِي (مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ ٣ / ٦٣) ، وَمِمَّا نَقَلَ عَنْهُ مِنَ الْأَقْوَالِ الطَّرِيفَةِ (٣ / ٧٣) قَوْلُهُ : (مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي النَّحْوِ بَعْدَ كِتَابِ سَيَّبِيهِ فَلْيَسْتَحِ) !! ، وَيُرْمَى بِالْإِمَامِيَّةِ وَالْإِرْجَاءِ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ .

وَأَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْأَفْعَالِ وَتَصَاريفِهَا : أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْدَلُسِيِّ - الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْقُوطِيَّةِ (ت : ٣٦٧) فِي كِتَابِهِ (الْأَفْعَالُ الثَّلَاثِيَّةُ وَالرُّبَاعِيَّةُ) كَمَا فِي الْأَعْلَامِ (٦ / ٣١٢) عَنْ مَعْجَمِ الْمَطْبُوعَاتِ (٢١٩) ، وَسَمَّاهُ صَاحِبُ كَشْفِ الظُّنُونِ (١ / ١٣٣) بِـ (الْأَفْعَالُ وَتَصَاريفُهَا) .

ذَكَرْتُ هَذِهِ الْفَائِدَةَ لِعِلَاقَتِهَا بِمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ ؛ فَإِنَّ الْمُتُونَ التَّعْلِيمِيَّةَ الْمُخْتَصِرَةَ صُورَةٌ مِنْ صُورِ تَدْوِينِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ وَتَقْرِيْبِهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أذْكَرَ مَبْدَأَ ذَلِكَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الصَّرْفِ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

فَائِدَةٌ أُخْرَى :

وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذْكَرُ ؛ فَمِنْ الْمُخْتَصِرَاتِ الْمَشْهُورَةِ جِدًّا فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ (مِرَاحُ الْأَرْوَاحِ) وَهُوَ أَيْضًا مَجْهُولٌ مَوْلَفُهُ ، لَا يُعْرَفُ عَنْهُ إِلَّا اسْمُهُ وَلَيْسَتْ لَهُ تَرْجَمَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (بُغِيَّةِ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ ١ / ٣٤٧ التَّرْجَمَةُ ٦٦٥ ط : دَارُ الْفِكْرِ) : (أَحْمَدُ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ مَسْعُودٍ : مُصَنِّفُ الْمِرَاحِ فِي التَّصْرِيفِ ، مَخْتَصَرٌ وَجِيزٌ مَشْهُورٌ بِأَيْدِي النَّاسِ ، لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ) اهـ . وَلَمْ يَذْكَرْ عَنْهُ صَاحِبُ (كَشْفِ الظُّنُونِ ص ١٦٥١) أَيْضًا شَيْئًا .

لَكِنْ قَدَّرَ الزَّرْكَلِيُّ أَنَّهُ مِنْ عِلْمَاءِ الْقَرْنِ السَّابِعِ - لَا الثَّامِنِ أَوِ التَّاسِعِ كَمَا فِي الدَّلِيلِ - وَحَمَّنَ أَنَّ وَفَاتَهُ فِي حُدُودِ ٧٠٠ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَيْنِيَّ بَدَرَ الدِّينِ الْحَنْفِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (وَلِدَ سَنَةَ ٧٦٢ وَتُوِّفِيَ سَنَةَ ٨٥٥) شَرَحَ هَذَا الْمَتْنَ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ ١٩ سَنَةً أَي سَنَةَ ٧٨١ . انظُرْ (الْأَعْلَامِ

مِن شُرُوحِهِ الصَّوْتِيَّةِ :


- ١ - شَرَحَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدَ بنِ عَلِيِّ بنِ آدَمَ الأَثَوِيَّ حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ٩ أَشْرَاطٍ .
- ٢ - شَرَحَ الشَّيْخُ أَحْمَدَ بنِ عُمَرَ الحَازِمِيَّ حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ٨ أَشْرَاطٍ .
- ٣ - شَرَحَ الشَّيْخُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ مَرْعِيِّ بنِ بَرِيكَ حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى ، فِي ١٧ شَرِيطًا .

تَنْبِيهُ :

ذَكَرَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بنُ مَرْعِيِّ حَفْظَهُ اللهُ فِي بَدَايَةِ شَرْحِهِ أَنَّ هَذَا المَتْنَ لَا يُعْرَفُ مُؤَلَّفُهُ ، لَكِنْ قَالَ : وَيُنْسَبُ إِلَى التَّفْتَازَانِيِّ وَغَيْرِهِ ، وَهَذَا لَعَلَّهُ سَبَقُ لِسَانِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا نَسَبَهُ إِلَيْهِ لَكِنْ لَتَّفْتَازَانِيِّ مَصْنُفٌ آخَرَ فِي الصَّرْفِ ، فَلَعَلَّهُ أَرَادَ الزَّنْجَانِيَّ ، وَقَدْ بَيَّنْتُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ، وَنُسِبَ فِي عُنْوَانِ التَّسْجِيلِ الصَّوْتِيِّ لِشَرْحِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ لِلْعِزِّيِّ !! وَقَدْ ذَكَرْتُ أَنَّهُ خَطَأٌ أَيْضًا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .



متن نباء الأفعال



عن النسخة التي صححها وعلق عليها الشيخ
أحمد بن عمر الكازمي

وعنى به ونسقه أبو محمد
فضل بن محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ أَنَّ أَبْوَابَ التَّصْرِيفِ **خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ** بَابًا .
سِتَّةٌ مِنْهَا لِلثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ :

البَابُ الْأَوَّلُ

(فَعَلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : نَصَرَ يَنْصُرُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَمَضْمُومًا فِي الْمَضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (نَصَرَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (خَرَجَ زَيْدٌ) .
وَالْمُتَعَدِّي : هُوَ مَا يَتَجَاوَزُ فِعْلَ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ ، وَاللَّازِمُ : هُوَ مَا لَمْ
يَتَجَاوَزْ فِعْلَ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ بَلْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ .

البَابُ الثَّانِي

(فَعَلَ يَفْعِلُ) :

مَوْزُونُهُ : ضَرَبَ يَضْرِبُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَمَكْسُورًا فِي الْمَضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (جَلَسَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّلَاثُ

(فَعَلَ يَفْعَلُ) :

مَوْزُونُهُ : فَتَحَ يَفْتَحُ ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي
وَالْمَضَارِعِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ أَوْ لَامُهُ وَاحِدًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ ،

وَهِيَ سِتَّةٌ : (الْحَاءُ ، وَالخَاءُ ، وَالْعَيْنُ ، وَالغَيْنُ ، وَالْهَاءُ ، وَالْهَمْزَةُ) ،
وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (فَتَحَ
زَيْدُ الْبَابِ) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (ذَهَبَ زَيْدٌ) .

البَابُ الرَّابِعُ

(فَعِلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : عِلْمٌ يَعْلَمُ ، وَعِلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَكْسُورًا فِي الْمَاضِي ،
وَمَفْتُوحًا فِي الْمُضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ،
مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (عِلِمَ زَيْدُ الْمَسْأَلَةِ) وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (وَجَلَ زَيْدٌ) .

البَابُ الْخَامِسُ

(فَعُلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : حَسَنٌ يَحْسُنُ ، وَعِلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَضْمُومًا فِي الْمَاضِي
وَالْمُضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : لَا يَكُونُ إِلَّا لَازِمًا ، نَحْوُ : (حَسَنَ زَيْدٌ) .

البَابُ السَّادِسُ

(فَعِلَ يَفْعُلُ) :

مَوْزُونُهُ : حَسِبَ يَحْسِبُ ، وَعِلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ مَكْسُورًا فِي
الْمَاضِي وَالْمُضَارِعِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (حَسِبَ زَيْدٌ عَمْرًا فَاضِلًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (وَرِثَ
زَيْدٌ) ^(١) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (لَعَلَّ الْمَثَالَ الصَّحِيحَ : وَثَقَ زَيْدٌ بِبَكْرِ) اِهـ ، وَأَمَّا (وَرِثَ) فَمُتَعَدٌّ ؛ تَقُولُ :
(وَرِثَ زَيْدٌ مَالًا) فـ (مَالًا) مَفْعُولٌ بِهِ وَكَذَلِكَ (وَرِثَ الرَّجُلُ أَبَاهُ) .

وَإِنَّا عَشَرَ أَبَابًا مِنْهَا لِمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِيِّ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ :
النَّوْعُ الْأَوَّلُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الثَّلَاثِيِّ ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَبْوَابٌ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(أَفْعَلٌ يُفْعِلُ إِفْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : أَكْرَمَ يُكْرِمُ إِكْرَامًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ ،
بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ
الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (أَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (أَصْبَحَ الرَّجُلُ) .

البَابُ الثَّانِي :

(فَعَلٌ يُفَعِّلُ تَفْعِيلًا) :

مَوْزُونُهُ : فَرَّحَ يُفَرِّحُ تَفْرِيحًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّكْثِيرِ
غَالِبًا ، وَهُوَ قَدْ يَكُونُ فِي الْفِعْلِ نَحْوُ : (طَوَّفَ زَيْدٌ الْكَعْبَةَ) ، وَقَدْ يَكُونُ فِي
الْفَاعِلِ نَحْوُ : (مَوَّتَ الْإِبِلُ) ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَفْعُولِ نَحْوُ : (غَلَّقَ زَيْدٌ
الْأَبْوَابَ) .

البَابُ الثَّالِثُ :

(فَاعِلٌ يُفَاعِلُ مُفَاعَلَةً وَفِعَالًا وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : قَاتَلَ يُقَاتِلُ مُقَاتَلَةً وَقِتَالًا وَقِتَالًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ
الْاِثْنَيْنِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لِلْوَاحِدِ ، مِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ نَحْوُ : (قَاتَلَ
زَيْدٌ عَمْرًا) ، وَمِثَالُ الْوَاحِدِ نَحْوُ : (قَاتَلَهُمُ اللَّهُ) .

النَّوعُ الثَّانِي : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفَانِ عَلَى الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ ، وَهُوَ **خَمْسَةُ أَبْوَابٍ** :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(انْفَعَلَ يَنْفَعِلُ انْفِعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : انْكَسَرَ يَنْكَسِرُ انْكِسَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالنُّونِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُطَاوَعَةِ ، وَمَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ : حُصُولُ أَثَرِ الشَّيْءِ عَنْ تَعَلُّقِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي بِمَفْعُولِهِ نَحْوُ : (كَسَرْتُ الزُّجَاجَ فَانْكَسَرَ ذَلِكَ الزُّجَاجُ) ؛ فَإِنَّ انْكِسَارَ الزُّجَاجِ أَثَرَ حَصَلَ عَنْ تَعَلُّقِ الْكَسْرِ الَّذِي هُوَ الْفِعْلُ الْمُتَعَدِّي .

البَابُ الثَّانِي :

(افْتَعَلَ يَفْتَعِلُ افْتِعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اجْتَمَعَ يَجْتَمِعُ اجْتِمَاعًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالتَّاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُطَاوَعَةِ أَيْضًا ، نَحْوُ : (جَمَعْتُ الْإِبِلَ فَاجْتَمَعَ ذَلِكَ الْإِبِلُ) (١) .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(افْعَلَّ يَفْعَلُّ افْعِلَالًا) :

مَوْزُونُهُ : احْمَرَّ يَحْمَرُّ احْمِرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِ فَعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ، وَقِيلَ : لِلأَلْوَانِ وَالْعُيُوبِ ، مِثَالُ الأَلْوَانِ نَحْوُ : (احْمَرَّ زَيْدٌ) ، وَمِثَالُ العُيُوبِ نَحْوُ : (اعْوَرَ زَيْدٌ) .

(١) الصَّوَابُ : فَاجْتَمَعَتْ تِلْكَ الْإِبِلُ ، كَمَا تَأْتِي الْإِشَارَةُ قَرِيبًا .

البَابُ الرَّابِعُ :

(تَفَعَّلَ يَتَفَعَّلُ تَفَعُّلاً) :

مَوْزُونُهُ : تَكَلَّمَ يَتَكَلَّمُ تَكَلُّمًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّكَلُّفِ ، وَمَعْنَى التَّكَلُّفِ : تَحْصِيلُ الْمَطْلُوبِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، نَحْوُ : (تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ مَسْأَلَةً بَعْدَ مَسْأَلَةٍ) .

البَابُ الْخَامِسُ :

(تَفَاعَلَ يَتَفَاعَلُ تَفَاعُلًا) :

مَوْزُونُهُ : تَبَاعَدَ يَتَبَاعَدُ تَبَاعُدًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْأَلِفِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْمُشَارَكَةِ^(١) بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، مِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ نَحْوُ : (تَبَاعَدَ زَيْدٌ عَنْ عَمْرٍو) ، وَمِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا نَحْوُ : (تَصَالَحَ الْقَوْمُ) .

النَّوْعُ الثَّلَاثُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ عَلَى الثَّلَاثِيِّ وَهُوَ **أَرْبَعَةٌ** أَبْوَابُ :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(اسْتَفْعَلَ يَسْتَفْعِلُ اسْتِفْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ اسْتِخْرَاجًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الرَّابِعِ - : (الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : (لِلتَّشَارُكِ) لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا) اهـ ، يُرَاجَعُ الشَّرْحُ .
(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ : (صَوَابُهُ : تَبَاعَدَ زَيْدٌ وَعَمْرٍو) اهـ ؛ وَهَذَا عَلَى مَعْنَى التَّشَارُكِ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ وَأَوْضَحَ مِنْهُ قَوْلَكَ : (تَقَاتَلَ زَيْدٌ وَعَمْرٍو) كُلٌّ مِنْهُمَا فَاعِلٌ فِي اللَّفْظِ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى فَكُلُّ قَاتِلٍ صَاحِبُهُ وَقَاتَلُهُ صَاحِبُهُ ، وَأَمَّا مِثَالُ الْمُصَنَّفِ فَصَالِحٌ لِمَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ مِنْ فَاعِلٍ كـ : (بَاعَدَ عَمْرٍو زَيْدًا فَتَبَاعَدَ زَيْدٌ عَنْ عَمْرٍو) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

أَحْرُفِ بِيَزَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالسَّيْنِ وَالتَّاءِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (اسْتَخْرَجَ زَيْدٌ الْمَالَ) ، وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ : (اسْتَحْجَرَ الطَّيْنُ) ، وَقِيلَ : لِطَلَبِ الْفِعْلِ ^(١) نَحْوُ : (اسْتَغْفِرُ اللَّهُ) أَي : أَطْلُبُ الْمَغْفِرَةَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى .

البَابُ الثَّانِي :

(اَفْعَوْعَلْ يَفْعَوْعَلُ اَفْعِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : اَعْشَوْشَبَ يَعْشَوْشَبُ اَعْشِيْشَابًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفِ بِيَزَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَحَرْفِ آخِرِ مَنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (عَشَبَ الْأَرْضُ) إِذَا نَبَتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اَعْشَوْشَبَ الْأَرْضُ) إِذَا كَثُرَتْ نَبَاتُ وَجْهِ الْأَرْضِ .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(اَفْعَوَّلَ يَفْعَوُّلُ اَفْعَوَّالًا) :

مَوْزُونُهُ : اَجْلَوَّذَ يَجْلَوَّذُ اَجْلَوَّادًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفِ بِيَزَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوَيْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيضًا لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (جَلَدَ الْإِبِلُ) إِذَا سَارَ سَيْرًا بِسُرْعَةٍ ، وَيُقَالُ : (اَجْلَوَّذَ الْإِبِلُ) إِذَا سَارَ سَيْرًا بِزِيَادَةِ سُرْعَةٍ ^(٢) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الْخَامِسِ - : (مُرَادُهُ أَنَّهُ اشْتَهَرَ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ إِفَادَةُ صِيغَةِ (اسْتَفْعَلَ) لِلطَّلَبِ ، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ لِكِنَّهُ بِوَاسِطَةِ السَّيْنِ لَا مِنْ جِهَةِ الْبِنْيَةِ ، فَلَا يُعَارِضُ مَا ذَكَرَهُ مِنْ كَوْنِ بِنَائِهِ لِلتَّعْدِيَةِ ..) اهـ وَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى ذَكَرَهَا الشَّيْخُ وَغَيْرُهُ .

(٢) أَوْ : جَلَدَتِ الْإِبِلُ وَاجْلَوَّذَتْ إِذَا سَارَتْ سَيْرًا ... ، وَكَذَلِكَ فِي (عَشَبَتِ الْأَرْضُ) وَسَتَأْتِي إِشَارَةٌ إِلَى مِثْلِهِ قَرِيبًا .

البَابُ الرَّابِعُ :

(اَفْعَالٌ يَفْعَالٌ اَفْعِيْعَالًا) (١) :

مَوْزُونُهُ : اَحْمَارٌ يَحْمَارُ اَحْمِيرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُوْنَ مَاضِيَهُ عَلٰى سِتَّةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي اَوَّلِهِ وَالْاَلْفِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِ فَعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللّٰزِمِ ، لَكِنْ هَذَا الْبَابُ اَبْلَغُ مِنْ بَابِ الْاَفْعَالِ ؛ لِاَنَّهُ يُقَالُ : (حَمَرَ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اَحْمَرَ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ مُبَالَغَةً ، وَيُقَالُ : (اَحْمَارٌ زَيْدٌ) اِذَا كَانَ لَهُ حُمْرَةٌ زِيَادَةً مُبَالَغَةً . (٢)

وَوَاحِدٌ مِنْهَا لِلرَّبَاعِيِّ الْمَجْرَدِ ، وَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ :

وَزْنُهُ : (فَعْلَلٌ يُفَعِّلُ فَعْلَلَةً وَفَعْلَلًا) :

مَوْزُونُهُ : دَخَرَجٌ يُدَخْرِجُ دَخْرَجَةً وَدَحْرَاجًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُوْنَ مَاضِيَهُ عَلٰى اَرْبَعَةِ اَحْرَفٍ بِاَنْ يَكُوْنَ جَمِيعُ حُرُوفِهِ اَصْلِيَّةً ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا ، وَقَدْ يَكُوْنَ لَازِمًا ، مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ : (دَخَرَجَ زَيْدٌ الْحَجَرَ) ، وَمِثَالُ اللّٰزِمِ نَحْوُ : (دَرَبَخَ زَيْدٌ) . (٣)

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الْخَامِسِ - : (الصَّوَابُ : اَفْعِيْعَالًا) اهـ ، وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ فِي عَلَامَتِهِ فَتَأَمَّلْهُ .

(٢) وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا : اَنَّ (اَفْعَلَّ) لِلْوَنِ الثَّابِتِ وَ (اَفْعَالٌ) لِغَيْرِ الثَّابِتِ وَلِذَا يُقَالُ : (جَعَلَ يَحْمَارٌ مَرَّةً وَيَصْفَارٌ أُخْرَى) ،

اَنْظُرْ : فَتَحَّ الْأَفْعَالِ شَرَحَ لِامِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ ، لـ (بَحْرَقُ) ص (١٤٠) ط : جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ .

(٣) دَرَبَخَ أَي : أَضْعَى وَتَدَلَّلَ ، وَ (دَرَبَخَ الرَّجُلُ) إِذَا طَأَطَأَ رَأْسَهُ وَبَسَطَ ظَهْرَهُ ، اَنْظُرِ اللِّسَانَ مَادَّةَ (دَرَبَخَ) .

وَسِتَّةٌ مِنْهَا لِمُلْحَقِ (دَخْرَجَ) ، (وَيُقَالُ لِهَذِهِ السُّتُّ : الْمُلْحَقُ بِالرُّبَاعِيِّ) (١) :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(فَوْعَلٌ يُفْوَعِلُ فَوْعَلَةً وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : حَوْقَلٌ يُحَوِّقِلُ حَوْقَلَةً وَحِيقَالًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلْإِزْمِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (حَوْقَلٌ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّانِي :

(فَيَعَلٌ يُفَيِّعِلُ فَيَعَلَةً وَفِيْعَالًا) :

مَوْزُونُهُ : بَيْطَرٌ يُبَيْطِرُ بَيْطَرَةً وَبَيْطَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (بَيْطَرٌ زَيْدٌ الْقَلَمِ) أَي : شَقَّهُ .

البَابُ الثَّلَاثُ :

(فَعَوَلٌ يُفَعْوِلُ فَعَوَلَةً وَفِعْوَالًا) :

مَوْزُونُهُ : جَهْوَرٌ يُجَهْوِرُ جَهْوَرَةً وَجَهْوَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ نَحْوُ : (جَهْوَرٌ زَيْدٌ الْقُرْآنِ) .

البَابُ الرَّابِعُ :

(فَعْيَلٌ يُفَعِّيْلُ فَعْيَلَةً وَفِعْيَالًا) :

مَوْزُونُهُ : عَثِيرٌ يُعَثِيرُ عَثِيرَةً وَعَثِيَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (هَكَذَا ، وَالْأَوَّلَى إِسْقَاطُهَا لِأَنَّهُ سَبَنُصٌّ عَلَيْهَا فِي آخِرِ تَعْدَادِهِ) اهـ .

أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِإِلَازِمٍ ، نَحْوُ : (عَثِيرَ زَيْدٌ) أَي : طَلَعَ .

البَابُ الْخَامِسُ :

(فَعَلَلُ يُفَعِّلُ فَعَلَّلَةً وَفَعَلَلًا)

مَوْزُونُهُ : جَلَبَبٌ يُجَلِّبُ جَلْبَبَةً وَجَلْبَابًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ ، نَحْوُ : (جَلَبَبَ زَيْدٌ) إِذَا لَبَسَ الْجَلْبَابَ ^(١) .

البَابُ السَّادِسُ :

(فَعَلَ يُفَعِّلِي فَعَلِيَّةً وَفَعَلَاءً)

مَوْزُونُهُ : سَلَقَى يُسَلِّقِي سَلْقِيَّةً وَسَلْقَاءً ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلتَّعْدِيَةِ ، نَحْوُ : (سَلَقَيْتُ رَجُلًا) .^(٢)

(١) هَذَا الْمَثَلُ يَدُلُّ عَلَى اللُّزُومِ لَا التَّعْدِيَةِ فَـ (جَلَبَبَ) عَلَيْهِ بِمَعْنَى (تَجَلَّبَبَ) أَي (لَبَسَ) فَلَمْ يَتَّعَدْ لَفْظًا وَإِنَّمَا مَعْنَى فَقَطْ ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : (مِثَالُهُ : (جَلَبَبَ زَيْدٌ عَمْرًا) أَي : أَلْبَسَهُ الْجَلْبَابَ) ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (وَفَعَلْتُ) يَتَّعَدِي ، قَالُوا : (صَعَّرْتُهُ فَتَصَعَّرَ) وَ (دَحْرَجْتُهُ) وَ (جَلَبَبْتُهُ) ...) اهـ ، أَدَبُ الْكَاتِبِ ص (٤٧٠ ط) (الرَّسَالَةُ) ، وَأَنْظُرْ مَا تَقَلَّتُهُ عَنِ الشَّيْخِ الْحَازِمِيِّ صَفْحَةَ (١٧) حَاشِيَةَ (١) .

(٢) سَلَقَيْتُهُ وَسَلَقْتُهُ أَي : أَلْقَيْتُهُ عَلَى قَفَاهُ ، وَيُرْوَى بِالصَّادِ ، أَنْظُرْ : النَّهَائِيَّةَ (س ل ق) .

وَفِي بَعْضِ النُّسخِ - كَالَّتِي فِي الْمَجْمُوعِ الْكَبِيرِ وَغَيْرِهَا - : (وَبِنَاؤُهُ لِلزُّومِ ، نَحْوُ : (سَلَقَى زَيْدٌ) أَي : نَامَ عَلَى قَفَاهُ) اهـ ، وَيُنَحْوُهُ قَالَ فِي شَذَا الْعَرَفِ ص (٣٦) وَلَمْ أَجِدْهُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ ، فَلَعَلَّهُ خَطَأٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* وَفِيهِ أَوْزَانٌ أُخْرَى كَ : (فَعَلَلٌ) نَحْوُ : (قَلَسَسَ) إِذَا أَلْبَسَهُ الْقَلَسُوسَةَ ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ ذَكَرَ بَعْضُهَا ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي اللَّامِيَّةِ وَ (بَحْرُقُ) فِي شَرْحِهِ عَلَيْهَا (فَتْحِ الْأَفْعَالِ) ، أَنْظُرْهُ ص (١٤١ - ١٤٩) .

وَيُقَالُ لِهَذِهِ السِّتَّةِ : الْمُلْحَقُ بِالرُّبَاعِيِّ ، وَمَعْنَى الْإِلْحَاقِ : اتِّحَادُ
الْمُصَدَّرِينَ^(١) ، أَي : الْمُلْحَقِ وَالْمُلْحَقِ بِهِ .

وَتَلَاثَةٌ مِنْهَا لِمَا زَادَ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ :
النَّوْعُ الْأَوَّلُ : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ ، وَهُوَ بَابٌ
وَاحِدٌ :

وَزُنُّهُ : (تَفَعَّلَ يَتَفَعَّلُ تَفَعُّلاً)

مَوْزُونُهُ : تَدَخَّرَ يَتَدَخَّرُ تَدَخُّرًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ ، وَبِنَاوُهُ : لِلْمُطَاوَعَةِ نَحْوُ : (دَخَّرَجْتُ
الْحَبْرَ فَتَدَخَّرَجَ ذَلِكَ الْحَبْرُ) .

النَّوْعُ الثَّانِي : وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفَانِ عَلَى الرَّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ ، وَهُوَ بَابَانِ :
البَابُ الْأَوَّلُ :

(افْعَنْلَلْ يَفْعَنْلَلُ افْعَنْلَالًا)

مَوْزُونُهُ : اِحْرَنْجَمَ يَحْرَنْجِمُ اِحْرَنْجَامًا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى
سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ الْأُولَى ، وَبِنَاوُهُ :
لِلْمُطَاوَعَةِ أَيضًا ، نَحْوُ : (حَرَجَمْتُ الْإِبِلَ فَاحْرَنْجَمَ ذَلِكَ الْإِبِلُ)^(٢) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّادِسِ - (هَذَا عَلَى قَوْلٍ ، وَالْأَصْحَحُ اتِّحَادُ الْمُصَدَّرِ الْأَوَّلِ (فَعَلَّلَهُ) دُونَ
(فِعْلَالًا) لِغَدَمِ اطَّرَادِهِ ..) اهـ ، رَاجِعْ لِلتَّفْصِيلِ الشَّرْحِ .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حِفْظُهُ اللَّهُ تَعَالَى : (صَوَابُهُ (فَاحْرَنْجَمْتُ تِلْكَ الْإِبِلَ)) اهـ .

البَابُ الثَّانِي :

(اَفْعَلَلَّ يَفْعَلِلُّ اَفْعَلَّالًا)

مَوْزُونُهُ : اَفْشَعَرَّ يَفْشَعِرُّ اَفْشَعَرَارًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي اَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسٍ لَامِهِ الثَّانِيَةِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ الْاَلْزَامِ ؛ لِاَنَّهُ يُقَالُ : (قَشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ) اِذَا اَنْتَشَرَ شَعْرُ جِلْدِهِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (اَفْشَعَرَ جِلْدُ الرَّجُلِ) اِذَا اَنْتَشَرَ شَعْرُ جِلْدِهِ مُبَالَغَةً .

وَحَمْسَةٌ مِنْهَا لِمُلْحَقِ (تَدَخَّرَجَ) :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(تَفَعَّلَلَّ يَتَفَعَّلَلُّ تَفَعَّلَّالًا)

مَوْزُونُهُ : تَجَلَّبَبَ يَتَجَلَّبَبُ تَجَلَّبَبًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي اَوَّلِهِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسٍ لَامٍ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِاَلْزَامِ^(١) ، نَحْوُ : (تَجَلَّبَبَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّانِي :

(تَفَوَّعَلَ يَتَفَوَّعَلُ تَفَوَّعَلًا)

مَوْزُونُهُ : تَجَوَّرَبَ يَتَجَوَّرَبُ تَجَوَّرَبًا ، وَعَلَامَتُهُ : اَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ اَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي اَوَّلِهِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِاَلْزَامِ ،

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (فِي نُسْخَةِ : لِلْمُطَاوَعَةِ) اِهـ ، وَقَالَ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (أَيُّ : لِمُطَاوَعَةٍ (فَعَّلَلَّ) نَحْوُ (جَلْبَبْتُهُ فَتَجَلَّبَبَ) وَهُنَاكَ تَلَاوُظٌ بَيْنَ الْمُطَاوَعَةِ وَاللُّزُومِ فَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، لَكِنَّ الْأَوَّلَى التَّعْبِيرُ بِالْمُطَاوَعَةِ لِأَنَّهُ يُفِيدُ مَعْنَى اِخْتِصَّ) اِهـ بِمَعْنَاهُ .

نَحْوُ: (تَجَوَّرَبَ زَيْدٌ) .

البَابُ الثَّالِثُ :

(تَفَيْعَلُ يَتَفَيْعَلُ تَفَيْعُلًا)

مَوْزُونُهُ: تَشَيْطَنُ يَتَشَيْطَنُ تَشَيْطَانًا ، وَعَلَامَتُهُ: أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْيَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ ، وَبِنَاؤُهُ: لِالْأَزْمِ^(١) نَحْوُ: (تَشَيْطَنَ زَيْدٌ) .

البَابُ الرَّابِعُ :

(تَفَعُولُ يَتَفَعُولُ تَفَعُولًا)

مَوْزُونُهُ: تَرَهْوَكُ يَتَرَهْوَكُ تَرَهْوُكًا ، وَعَلَامَتُهُ: أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ ، وَبِنَاؤُهُ: لِالْأَزْمِ^(٢) نَحْوُ: (تَرَهْوَكَ زَيْدٌ) .

البَابُ الْخَامِسُ :

(تَفَعَّلَى يَتَفَعَّلَى تَفَعَّلِيًّا)

مَوْزُونُهُ: تَسَلَّقَى يَتَسَلَّقَى تَسَلَّقِيًّا ، وَعَلَامَتُهُ: أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (فِي نُسْخَةِ: لِلْمُطَاوَعَةِ) اهـ .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (فِي نُسْخَةِ: لِلْمُطَاوَعَةِ) اهـ ، وَقَالَ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (هَذَا بِمَالَا مُطَاوَعٌ لَهُ فَلَمْ يُسْمَعْ (رَهَكَ) ...) اهـ أَيْ: (رَهَكَتُهُ فَتَرَهْوَكُ) ، وَهُوَ كَمَا فِي اللِّسَانِ (رَهَكَ) : (التَّرَهْوُكُ: مَشْيُ الَّذِي كَانَتْهُ يَمْوُجُ فِي مَشِيَّتِهِ) اهـ ، وَإِنَّمَا وَرَدَ بِمَعْنَى التَّكْلِيفِ وَالْإِزْمِ مِنْ (رَهَكَتُ الدَّابَّةَ) إِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهَا فِي السَّرِّ وَجَهَدْتُهَا ، انْظُرْ: النَّهَابَةَ (رَهَكَ) وَلَيْسَ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

خَمْسَةَ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْيَاءِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِإِلَازِمٍ ^(١) ،
نَحْوُ : (تَسَلَّقَى زَيْدٌ) أَي : نَامَ عَلَى قَفَاهُ ^(٢) .

اعْلَمْ أَنَّ حَقِيقَةَ الإِلْحَاقِ فِي هَذِهِ الْمُلْحَقَاتِ إِنَّمَا تَكُونُ بِزِيَادَةِ غَيْرِ التَّاءِ ،
مَثَلًا : الإِلْحَاقُ فِي (تَجَلَّبَبَ) إِنَّمَا هُوَ بِتَكَرُّرِ البَاءِ ، وَالتَّاءُ إِنَّمَا دَخَلَتْ
لِمَعْنَى المُطَاوَعَةِ كَمَا كَانَتْ فِي (تَدَحْرَجَ) ؛ لِأَنَّ الإِلْحَاقَ لَا يَكُونُ فِي أَوَّلِ
الْكَلِمَةِ بَلْ فِي وَسْطِهَا وَآخِرِهَا عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ فِي (شَرْحِ المُفَصَّلِ) ^(٣) .

(١) قَالَ الشَّيْخُ الحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى : (فِي نُسخَةِ : لِلمُطَاوَعَةِ) اهـ ، وَقَالَ فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (أَي :
لِلمُطَاوَعَةِ (فَعَلَى)) اهـ ، نَحْوُ : (سَلَقَيْتُهُ فَتَسَلَّقَى) .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (هَذِهِ العِبَارَةُ لَعَلَّهَا حَشُوٌّ ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي النُّسخِ
لَكِنْ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا بَلْ مَوْضِعُهَا (اسَلَّنَقَى) الآيَةُ وَأَمَّا هَذِهِ فَهِيَ مِنْ سَلَقَهُ بِالكَلَامِ أَي آذَاهُ فَتَسَلَّقَى أَي تَأَذَى) اهـ ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ لُغُؤُكَ سَلَفُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ جِدَارٍ ﴾ الأَحْزَابِ ، آيَةٌ (١٩) .

لَكِنْ قَالَ شَارِحُ اللَّامِيَّةِ : (تَسَلَّقَى : مُطَاوَعٌ سَلَقَاهُ عَلَى قَفَاهُ فَتَسَلَّقَى) اهـ (فَتَحَ الأَقْفَالِ ص : ١٤٩) ، فَلَعَلَّهُ صَوَابٌ .
* وَمِنْهُ أَوْزَانُ أُخْرَى كَ : (تَمَفَعَلَ) نَحْوُ : (تَمَسَّكَنَ) وَغَيْرُهُ ، انظُرْ : فَتَحَ الأَقْفَالِ ص (١٤٤) .

(٣) يَنْصَرِفُ عِنْدَ الإِطْلَاقِ إِلَى شَرْحِ ابْنِ يَعِيشَ النُّحَوِيِّ (ت ٦٤٣) وَكَذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الشُّرَاحِ ، لَكِنْ قَالَ الشَّيْخُ الحَازِمِيُّ
حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (المَرَادُ بِهِ الإِبْصَاحُ شَرْحُ المُفَصَّلِ لابْنِ الحَاجِبِ رَحِمَهُ اللهُ) اهـ ، وَ(المُفَصَّلُ)
لِلرَّخْشَرِيِّ وَانْحَتَصَرَهُ فِي (الأَنْمُودَجِ) المُشْهُورُ ، وَلِلْمُفَصَّلِ شُرُوحٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَعِنَايَةٌ مِنَ العُلَمَاءِ وَتِنَاءٌ قَلَّ أَنْ يَخْطِئَ بِمِثْلِهِ مَتْنٌ
مِنَ المَتُونِ . انظُرْ : كَشَفَ الطُّنُونِ (٢/ ١٧٧٥) .

* وَقَالَ الشَّيْخُ فِي المَوْضِعِ السَّابِقِ : (وَيُنَسَّبُ بَعْضُ النَّاسِ (المُفَصَّلُ) لِعليِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَهَذَا لَا شَكَّ
أَنَّهُ كَذِبٌ ..) اهـ .

وَإِثْنَانٍ لِمُلْحَقٍ (أَحْرَنْجَمَ) :

البَابُ الْأَوَّلُ :

(أَفْعَنْلَلْ يَفْعَنْلِلُ أَفْعَنْلَلًا) ^(١)

مَوزُونُهُ : أَفْعَنْسَسَ يَفْعَنْسِسُ أَفْعَنْسَسَا ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ لَامِ فِعْلِهِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِمُبَالَغَةِ اللَّازِمِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ : (فَعَسَ الرَّجُلُ) إِذَا خَرَجَ صَدْرُهُ فِي الْجُمْلَةِ ، وَيُقَالُ : (أَفْعَنْسَسَ الرَّجُلُ) إِذَا خَرَجَ صَدْرُهُ وَدَخَلَ ظَهْرُهُ مُبَالَغَةً .

البَابُ الثَّانِي :

(أَفْعَنْلِي يَفْعَنْلِي أَفْعَنْلَاءً)

مَوزُونُهُ : اسْلَنْقَى يَسْلَنْقِي اسْلِنْقَاءً ، وَعَلَامَتُهُ : أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَالْيَاءِ فِي آخِرِهِ ، وَبِنَاؤُهُ : لِلَّازِمِ ، نَحْوُ : اسْلَنْقَى زَيْدٌ (أَيُّ نَامٍ عَلَى قَفَاهُ) ^(٢) .

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُنْحَصِرَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ :

إِمَّا ثَلَاثِيٌّ مُجَرَّدٌ سَالِمٌ نَحْوُ : (كُرِمَ) ، وَإِمَّا ثَلَاثِيٌّ مُجَرَّدٌ غَيْرٌ سَالِمٍ نَحْوُ : (وَعَدَ) ، وَإِمَّا رُبَاعِيٌّ مُجَرَّدٌ سَالِمٌ نَحْوُ : (دَخَرَجَ) ، وَإِمَّا رُبَاعِيٌّ مُجَرَّدٌ غَيْرٌ

(١) وَيُقَالُ : (أَفْعَنْسَسَ) كَ : (أَفْعَنْسَسَ) وَ (اعْلَنْكَسَ) ، انظُرْ : فَتَحَ الْأَفْئَالِ ص (١٤٧) .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ السَّابِعِ - : (هُنَا مَوْضِعٌ هَذِهِ الْعِبَارَةُ وَالْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ خَطَأً) اهـ ، وَسَبَقَ أَنَّ الْمَوْضِعَ الْأَوَّلَ صَحِيحٌ كَمَا ذَكَرَهُ شَارِحُ اللَّامِيَّةِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

* وَفِي هَذَا الْبَابِ أَوْزَانٌ أُخْرَى كَ (أَفْعَنْلَلًا) نَحْوُ : (أَحْبَنْطَأً) إِذَا عَظَمْتَ بَطْنَهُ ! ، انظُرْ : فَتَحَ الْأَفْئَالِ (١٤٣) .

سَالِمٍ نَحْوُ: (وَسَوْسَ) وَ (زَلْزَلَ)^(١) .

وَإِمَّا ثَلَاثِيٌّ مَزِيدٌ فِيهِ سَالِمٌ نَحْوُ: (أَكْرَمَ) ، وَإِمَّا ثَلَاثِيٌّ مَزِيدٌ فِيهِ غَيْرُ
سَالِمٍ نَحْوُ: (أَوْعَدَ) ، وَإِمَّا رُبَاعِيٌّ مَزِيدٌ فِيهِ سَالِمٌ نَحْوُ: (تَدَخَّرَجَ) وَإِمَّا
رُبَاعِيٌّ مَزِيدٌ فِيهِ غَيْرُ سَالِمٍ نَحْوُ: (تَوَسَّوَسَ) ، وَيُقَالُ لِهَذِهِ الْأَقْسَامِ:
الْأَقْسَامُ الثَّمَانِيَّةُ .

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ:

إِمَّا صَحِيحٌ وَهُوَ: الَّذِي لَيْسَ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ وَعَيْنِهِ وَلَا مِهِ حَرْفٌ مِنْ
حُرُوفِ الْعِلَّةِ وَهِيَ: (الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالْأَلِفُ) ، وَالْهَمْزَةُ ، وَالتَّضْعِيفُ^(٢) ،
نَحْوُ: (نَصَرَ) .

وَإِمَّا مِثَالٌ^(٣) وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ ،
نَحْوُ: (وَعَدَ) وَ (يَسَرَ) .

وَإِمَّا أَجْوَفٌ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ ،
نَحْوُ: (قَالَ) وَ (كَالَ) .

(١) هَذَا الْمِثَالُ لَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ وَكَذَلِكَ بَعْضُ الشُّرُوحِ ، وَوَجْهُ مُخَالَفَتِهِ لِلسَّلَامَةِ: وَجُودُ التَّضْعِيفِ فِيهِ ، وَهُوَ
مِنَ الْمُضَاعَفِ الرَّبَاعِيِّ (رَاجِعِ لِبَيَانِهِ شَرْحَ الشَّيْخِ) ، وَذِكْرُهُ جَيِّدٌ؛ إِذْ يُفِيدُ مَعْنَى عُمُومِ السَّلَامَةِ حَيْثُ لَمْ يُمَثَّلْ عَلَى مَا
تَخَلَّفَتْ فِيهِ - فِي الْأَقْسَامِ الْبَاقِيَةِ - إِلَّا بِالْمُعْتَلِّ فَيُوهِمُ أَنَّ السَّلَامَةَ خِلَافُ الْعِلَّةِ فَقَطُّ وَهُوَ خَطَأٌ .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى فِي شَرْحِهِ - الدَّرْسِ الثَّامِنِ - مَا مَلَخَّصَهُ: (إِنَّ صَنِيعَ الْمُصَنِّفِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ
السَّلَامَ وَالصَّحِيحَ مُتَرَادِفَانِ ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ ، وَعِنْدَ بَعْضِ الصَّرْفِيِّينَ أَنَّ السَّلَامَ هُوَ مَا خَلَا مِنَ الْعِلَّةِ وَالْهَمْزِ وَالتَّضْعِيفِ فِي
فَائِهِ وَعَيْنِهِ وَلَا مِهِ وَالصَّحِيحُ مَا خَلَا مِنَ الْعِلَّةِ فِيهَا فَقَطُّ وَلَوْ كَانَ مَهْمُوزًا أَوْ مُضَعَّفًا ، أَيُّ أَنَّ كُلَّ سَالِمٍ صَحِيحٌ وَلَا عَكْسَ) اهـ
وَانظُرْ: شَذَا الْعَرَفِ ص (٢٧) ، وَرَاجِعِ لِمَعْرِفَةِ أَثَرِ التَّقْيِيدِ بِالْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَاللَّامِ الشَّرْحَ ، فَهُوَ مُهِمٌّ .

(٣) فِي بَعْضِ النَّسَخِ (وَإِمَّا مُعْتَلٌّ) لَكِنْ قَالَ الشَّيْخُ الْحَازِمِيُّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الشَّرْحِ - الدَّرْسِ الثَّامِنِ -: (فِي أَكْثَرِ النَّسَخِ:
(وَإِمَّا مِثَالٌ) وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْمِثَالِ: الْمُعْتَلُّ بِالْفَاءِ ، لَكِنْ جَعَلَ النُّسخَةَ: (وَإِمَّا مِثَالٌ) أَوَّلَى) اهـ ، وَفِي بَعْضِهَا بَيَانُ
الْمُعْتَلِّ عُمُومًا مَعَ التَّمَثِيلِ عَلَى الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ إِجْمَالًا ثُمَّ التَّفْصِيلُ فِي الْأَقْسَامِ كَمَا هُنَا ، وَمَا ذُكِرَ يُغْنِي عَنْهُ وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَأَمَّا نَاقِصٌ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ لَامِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ،
نَحْوُ: (غَزَا) وَ (رَمَى) .

وَأَمَّا لَفِيفٌ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِيهِ حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ، وَهُوَ عَلَى
قِسْمَيْنِ:

الأوَّلُ: اللَّفِيفُ الْمَقْرُونُ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ وَلَا مِ
حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ، نَحْوُ: (طَوَى) .

وَالثَّانِي: اللَّفِيفُ الْمَفْرُوقُ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ وَلَا مِ
حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ، نَحْوُ: (وَقَى) .

وَأَمَّا مُضَاعَفٌ وَهُوَ: الَّذِي يَكُونُ عَيْنُهُ وَلَا مِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: (مَدَّ)
أَصْلُهُ (مَدَدَ) حُذِفَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى ثُمَّ أُدْغِمَتْ فِي الدَّالِ الثَّانِيَةِ .

وَالإِدْغَامُ: إِدْخَالُ أَحَدِ الْمُتَجَانِسَيْنِ فِي الْآخِرِ، وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:
النَّوْعُ الْأَوَّلُ: وَاجِبٌ، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ الْحَرْفَانِ الْمُتَجَانِسَانِ مُتَحَرِّكَيْنِ،
أَوْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ سَاكِنًا وَالْحَرْفُ الثَّانِي مُتَحَرِّكًا، نَحْوُ: (مَدَّ يَمُدُّ
مَدًّا) .

النَّوْعُ الثَّانِي: جَائِزٌ، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَجَانِسَيْنِ مُتَحَرِّكًا
وَالْحَرْفُ الثَّانِي سَاكِنًا بِسُكُونِ عَارِضٍ، نَحْوُ: (لَمْ يَمُدَّ) أَصْلُهُ: (لَمْ يَمُدُّدُ)
فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى إِلَى الْمِيمِ ثُمَّ حُرِّكَتِ الدَّالُ الثَّانِيَةُ إِمَّا بِالْفَتْحِ
أَوْ بِالضَّمِّ أَوْ بِالْكَسْرِ لِكَوْنِ سُكُونِهَا عَارِضًا، ثُمَّ أُدْغِمَتْ الدَّالُ الْأُولَى فِيهَا
فَصَارَ: (لَمْ يَمُدَّ) بِالإِدْغَامِ، وَيَجُوزُ: (لَمْ يَمُدُّدُ) بِالْفَتْكِ .

النَّوْعُ الثَّلَاثُ : مُمْتَنِعٌ ، وَهُوَ : أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَجَانِسِينَ مُتَحَرِّكًا
وَالثَّانِي سَاكِنًا بِسُكُونِ أَصْلِيٍّ ، نَحْوُ : (مَدَدْتُ) إِلَى (مَدَدْنِ) .
وَإِمَّا مَهْمُوزٌ وَهُوَ : الَّذِي يَكُونُ أَحَدُ حُرُوفِهِ الْأَصْلِيَّةِ هَمْزَةً ، نَحْوُ : (أَخَذَ)
وَ (سَأَلَ) وَ (قَرَأَ) .

فَإِنْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ يُسَمَّى : مَهْمُوزَ الْفَاءِ ، وَإِنْ كَانَتْ فِي
مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ يُسَمَّى : مَهْمُوزَ الْعَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ فِي مُقَابَلَةِ لَامِهِ يُسَمَّى :
مَهْمُوزَ اللَّامِ .

وَيُقَالُ لِهَذِهِ الْأَقْسَامِ : الْأَقْسَامُ السَّبْعَةُ ، يَجْمَعُهَا هَذَا الْبَيْتُ :
صَحِيحَتْ مِثَالَتْ وَمُضَاعَفٌ لَفِيفٌ وَنَاقِصٌ وَمَهْمُوزٌ وَأَجُوفٌ ^(١)

١ - هَذَا الْبَيْتُ بِاللُّغَةِ الْفَارِسِيَّةِ ، وَأَرَى أَنَّهُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْتَسَاخِ التَّوَشُّلِ بِنَيْتِ أَعْجَمِيٍّ فِي تَعْلِيمِ الْعَرَبِ لُغَةَ الْعَرَبِ ، وَلَعَلَّ
الْمُصَنِّفَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْبِلَادِ فَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ أَمَّا أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فَيُقَالُ لَهُمْ : (مِنْ الطَّوِيلِ)

لَهَا أَنَا فِي بَيْتٍ مِنَ الشُّعْرِ وَاصِفٌ	جَمِيعُ ضُرُوبِ الْفِعْلِ سَبْعَةٌ أَضْرِبُ
لَفِيفٌ وَمُنْقُوصُ الْبِنَاءِ الْمُضَاعَفُ	صَحِيحٌ وَمَهْمُوزٌ مِثَالٌ وَأَجُوفٌ
وَقَارَ وَفَى غَزَى وَحَجَّ فَيَشْرَفُ	كَمِثْلِ فَهَمْنَا مَا قَرَأْنَا وَعَدَدْنَا

نَقَلَهَا ابْنُ الْحَاجِّ فِي حَاشِيَّتِهِ عَلَى شَرْحِ بَحْرَقِ الْيَمَنِيِّ لِلْأَمِيَّةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى (ص : ١٩ ط : الْمَكْتَبَةُ
الْعَصْرِيَّةُ ، بَيْرُوتَ) ، وَالْبَيْتُ الْأَخِيرُ فِيهِ مُسْوَسٌ أَوْ مُسْوَسَةٌ لِكَثْرَةِ الْأَخْطَاءِ الطَّبَاعِيَّةِ ، فَأَصْلَحْتُهُ اجْتِهَادًا يُوَافِقُ مَا أَرَادَهُ
النَّاظِمُ مِنْ ذِكْرِ الْأَنْوَاعِ وَالتَّمثِيلِ لَهَا عَلَى سَبِيلِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ الْمُرْتَّبِ مَعَ رِعَايَةِ الْوِزْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ تَقْيِيدِ هَذِهِ التَّنْبِيهَاتِ قُبَيْلَ مَغْرِبِ يَوْمِ الْأَحَدِ ١ مَحْرَمَ ١٤٣٠
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ